

80 شرح النظم الجلي مع الإحمرار النجاسات للشيخ عامر بهجت

عامر بهجت

ننتقل بعد ذلك الكلام عن النجاسات مطبوط نجasse؟ طيب قال الناظم الان سيعدد لك الناظم النجاسات لماذا عدد الناظم النجاسات ولم يعدد الطاهرات لماذا لا ننظر الى النصف الممتلىء من الكأس النصف الايجابي - 00:00:00

ماذا لا نكون ايجابيين ها ليش ما نعدد الطاهرات يا اخي في ناس يقول يا اخي ايش انتوا تقولون هذا حرام يا اخي قولوا لنا ايش الاشياء الحال نقول كل شيء حلال - 00:00:23

الا ما دل الدليل على تحريمهم. واضح فلماذا عدد النجاسات؟ لانها خلاف الاصل. اما الطاهرات فهي كل شيء مع مع ذا النجاسات واضح طيب ما هي النجاسات؟ قال اولا البول - 00:00:37

والغائط لما لا يؤكل. اذا اول النجاسات البول لغير المأكول يعني ايش غير المأكول؟ يعني الحيوان الذي يؤكل لحمه ها الحيوان الذي يؤكل لحمه بوله ظاهر ليس بنجس مما يشاع انه يقول هل يلزم من ذلك انه يجوز شربه؟ نقول لا - 00:00:51

لا يجوز شربه انه مستقدر لكن يجوز في حالة التداوي شرب ابوالابل وردت في حالة التداوي فيجوز طبعا في خلاف هل هو في كل مأكول اللحم ويجوز التداوي ببوله؟ او هو خاص بالابل؟ المقصود ان الاصل عدم جواز - 00:01:11

شم بابوالها ليس من لازم الطهارة جواز الاكل والشرب الحشرات لا يجوز اكلها تمام لكنها ليست نجسة واظح هذا. طيب. قال اذا الاول البول اذا كان من حيوان غير مأكول فانه نجس وان كان من حيوان مأكول اللحم - 00:01:29

فانه ظاهر. والدليل على ذلك على طهارة بول ملأ طهارة بول آآ ما يؤكل لحمه حديث النبي صلى الله عليه وسلم امر العرانيين ان يشربوا من ابوال ابل الصدقة ولم يأمرهم نحن قلنا هذا خاص بالتداوي. من اين دلالته على الطهارة؟ نقول لم يأمرهم بايش - 00:01:47

بغسل افواههم ونحو ذلك. فدل على انها ظاهرة ماشي وتطبق القاعدة ان كان الحيوان مأكولا فبوله ظاهر. مثل ايش الخير ها الخيل مأكول يا شيخ ريناد. خلص اذا بوله ظاهر - 00:02:10

شخرينت اهدى الي لحم خيل قبل يومين باقي شيخ اه اقول ما تذوقناه ما شاء الله وبقي منه شيء ايه فهو ليس بارض قومي. طيب وان كان في المدينة هنا نحرت اسماء قالت في حديث اسماء نحرنا فرشا - 00:02:28

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اكلناه اذا الاول البول اذا كان من حيوان غير مأكول. موجود في السيارة اذا تتذوقون موجود. هو لا يلزم وضعه في الثلاجة صح - 00:02:50

افضل لانه مجفف هو مم بس الجو بارد الان ما في مشكلة اذن بعد الدرس اللي بده يأكل لحم خيل موجود خلاص جزار الله خير شكر الله لك الشيخ والله جيد جيد لكن يعني اخذنا منه - 00:03:02

ما ان اتذوق تذوق فقط الله يعزك طيب الثاني من النجاسات الغائط من الحيوان غير المأكول ايضا غير المأكول يشمل الادمي يشمل السباع والكلب وغير ذلك كل هذه ابوالها ووائلتها نجس - 00:03:21

اما المأكول فقد ذكرناه انه ظاهر الثالث قال بقول انه غائط لما يوكل والثالث الدم الدم كذلك نجز ولكن سياطي معنا في الاحمرار انه يعفى عن يسيره في غير مطعومات والمائعات - 00:03:42

تمام؟ الرابع من النجاسات الميتة انتبه لما نقول الماء الدم نجس ويعفى عن يسيره. لا تقل ان يسير الدم ظاهر انما تقول هو نجasse معفون عنها واضح؟ نعم - 00:04:00

الرابع من النجاسات الميتة. قال والميت ويستثنى من هذا اشياء ستدكر بعد قليل طيب اللي في اخر الباء له قوله لا شعر ميت ولا حوت جراد بشر هذه ثلاثة اشياء تستثنى - 00:04:17

الخامس من النجاسات القيء قال وقيد يحصل من معدة قوله يحصل من معدة هذا ليس ليس احترازا من شيء وانما بيان ان في الاصل انه يخرج من المعدة فقط ليس احترازا - 00:04:34

من شيء واضح ها لاق المقصود اليسيير عندهم ليس احترازا من القرص خلص طاهر شهادة النقص الله اكبر طيب قال السادس من النجاسات المذى الملك وهو الذي يخرج في مبادئ الشهوة سائل رقيق - 00:04:49

يخرج في مبادئ الشهوة حتى احيانا ربما لا يشعر الانسان به تمام؟ والمذى نجس وزيادة على كونه نجس يجب منه غسل الذكر والانثيين لأن في حديث توضأ وانظح فرجك او اغسل ذكرك - 00:05:19

طيب السابع الودي والودي يشبه المني لكنه يخرج احيانا عقب البول واذا حمل الانسان ربما شيء ثقيل او نحو ذلك الثامن ما فوق الهرة مما يحرم اكله الحيوانات طبعا بقي عندنا المذى والودي فيه شبيه لهما الثالث وهو المني المني ليس بنجس بل هو طاهر - 00:05:37

خلاص والدليل ان عائشة رضي الله عنها كانت تفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا كان يابسا والنجasse لا يكفي فيها الفرك لازالة هيل لابد من غسلها بالماء كما سبق معنا في اول الباب في قوله - 00:06:00

ها انواع انواع الضرون وهو ما يبقى على الاصل الذي تقوم لا يحصل الطهر من الاحاديث الا به. كذلك من اخباره لا يحصل واضح فلما جاز فلما ازيلت ازيل هذا القدر - 00:06:17

بغير الماء دل على انه ليس بنجasse وله ادلة اخرى الثامن من النجاسات الحيوان اذا كان لا يؤكل لحمه وكان اكبر من الهرة. طبعا نتكلم عن الحيوان يعني عن جسمه ولحمه - 00:06:29

ولا نتكلم عن فضلاته فضلاته خلصناه العبرة في النجasse والطهارة كونه مأكل اللحم او غير مأكل اللحم ولا ينظر الى الحجم اما بالنسبة لنجasse الجسم وكذلك السؤر بقايا الشراب اللعاب والعرق - 00:06:45

ونحو ذلك فالنظر فيها الى كونه كالهرة او دونها ان كان كالهرة وما دونها في الخرقة فهذا طاهر وان كان اكبر من الهرة وكان مما لا يؤكل مثله كان مما لا يؤكل فهو نجس بناء على ذلك الحمار مثلا نجس ولا طاهر - 00:07:02

نجز لانه لا يؤكل وابكر من الهر. واضح؟ وهكذا طيب السابع او التاسع من النجاسات الخمر. قال الناظم ومائة من مسكر مائة من مسكرين. اذا الخمر نجسة خلاص؟ وهذا هذا قيده به كثير من اصحاب المتنون ان ان النجasse انما هي المائع المسكر واما المسكر

الجامد - 00:07:26

الحالشيشه فليست بنجسة هذا احد القولين في المذهب وهو الذي سار عليه الناظم وهو الذي اليه ميل البهوي في شروحه حتى لما شرح يعني نقل كلام كثير حتى من قال بنجasse الحالشيشه - 00:07:56

تاولها بعضهم بانها اذا اذيبت تمام؟ هاي اخذا بان المعتمد هو ان النجasse انما هي المائع المسكر واضح قال طيب هنا مسألة طبعا يكثر تداولها وهي مسألة الكحول مثل العطور الكحولية وما الى ذلك - 00:08:12

فهل هي خمر الذي يظهر والله اعلم لبحث في هذا من خمس سنين اقول ينشر قريبا تمام حاصله انها ليست خمرا واضح انه ليست خمرة ولا يحكم عليها بالنجasse طيب اه اخيرا ذكرها وهي ايش - 00:08:33

لا شعر ميت لشعروا بيت ولا حوت جرائد بشرة وهو بيان ما يعنى عنه من ما يعنى عنه. بيان للميتات الطاهرة او لا شعر الميتة طاهر وانما نقصد بسعر الميتة هنا - 00:08:55

ما كانت نجاسته بالموت الموت لا يحل في الشعر خلاص الشعر حكمه بعد الموت حكمه قبل الموت حكم حال الحياة. واضح؟ طيب. قال ولا حوت اللي هو حيوان البحر الذي لا يعيش الا في البحر - 00:09:15

فهذا ايش حكمه ميتته طاهرة ولا حوت جرائد كذلك الجرائد ويقصد بذلك الجرائد وكل ما لا نفس له سائلة كل ما لا نفس له ساع. يعني

ايش ما لا نفس له سائلة؟ يعني ليس له دم يسيل ويجري - 00:09:32
الحشرات الصغيرة لسى لها دملو ضربت ذبابة هل يجري دم منها لأ وهذا ليس استثنافيا يعني لا نقول ليس لها دم ممكن لها دم لكنه
ليس دم ليس دما يجري واضح - 00:09:48
ولحوت جراد بشر كذلك ميته للانسان البشر الانسان فان الانسان لا ينجرس بالموت. واضح - 00:10:02